

ما حكم التصوير للتسجيل في مدرسة أو غيرها؟ الشيخ ابن حميد

- مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اه سؤاله الثاني يقول اذا كان الشخص يريد ان يتعلم العلوم الشرعية في المدارس والمدارس تطلب منه ان يصور صورة للاستمارة مثل الشهادات فتوى غيرها فهل تجوز هذه الصور رغم ان العلوم ليست آآ دنيوية بل هي شرعية مثل آآ الكليات التابعة لجامعة الامام محمد ابن سعود - [00:00:00](#)

وهذه الصور محرمة وملعون المصور وهذه الصور معصية لله تعالى والله لا يساعد من يعصيه نرجو افادتنا وفقكم الله يا اخ عين باء من القصيم. تقول الانسان مطلوب منه ان يتعلم - [00:00:20](#)

امور الشرعية ليخرج من بها من ظلمات الجهل الى نور العلم. الا انه قد لا يتمكن من دراسة الا باخذ صورته الشمسية. نقول لك يا اخ اولاً التصوير اصبح عند - [00:00:40](#)

ماشي كأنه من الامور الجائزة كما قيل اذا كثر الامساس قل الاحساس. والا الذي قرره اهل العلم من كل مذهب انه لا يجوز الامام النبوي في شرح مسلم حكي تحريم - [00:01:00](#)

صور وانه قول الائمة الاربعة سواء كان مجسدا او غير مجسد. يعني ان كصور الظلية وحبس الظل كل ذلك لا يجوز. و اشار الى هذا ايضا ابن العربي المالكي. وهو المذهب عند الحنابلة. واستدلوا - [00:01:20](#)

العمومات التصوير الاحاديث الدالة على النهي عن التصوير. مثل قوله صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار وكذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم ان لا تدع صورة الا طمستها. قالوا - [00:01:40](#)

سيدل على انه شامل حتى صور الشمسية لان الطمس لا يكون الا فيما لا يمكن طمسه وليس هو خاص بصور المجسدة. لو كان كذلك لقال الا كسرتها ولكن التعبير بالطنش هو ما يتأتى في حقه الطمش وهو وهي الصور الشمسية. قالوا هذا - [00:02:00](#)

يدل على المنع في تحريم صور ما له ظل. كل هذا لا يجوز لكن اذا تعطلت مصالحك ومنافعك ومنيت من البيع والشراء ومن السفر الا بذلك ومن تعلم العلم الا - [00:02:30](#)

فبذلك فارجو ان لا حرج عليك لان حكمك والحالة هذه حكم المكروه. فالمكروه لا حرج عليه لتعطل مصالح الدينية والدنيوية الا بذلك. فلا مانع حينئذ هذا من من قبلك انت. فلا بأس بذى حقه. والاثم على - [00:02:50](#)

من اكرهك على ذلك والله اعلم - [00:03:10](#)